



الإجراءات التشغيلية الموحدة لمعالجة مخاطر عمل الأطفال في مواقع التوزيع في مخيم الزعتري في الأردن

PHOTO:PLANINTERNATIONAL

تصف دراسة الحالة هذه الإجراءات التشغيلية الموحدة التي تم تطويرها في الأردن للوقاية من عمل الأطفال وتحديد الأطفال المعرضين للخطر أثناء عمليات التوزيع.

الخلفية

في العام ٢٠١٤، في الأردن، جذبت عمليات توزيع المواد الغذائية وغير الغذائية المنتظمة عدداً كبيراً من الأطفال الذين أتوا لاستلام المواد نيابة عن عائلاتهم والأطفال غير المسجلين على بطاقة عائلية، مثل الأطفال غير المصحوبين. بالإضافة إلى ذلك، عانى الأشخاص ذوو الإعاقة للوصول إلى عمليات التوزيع بأمان وغالباً ما طلبوا من الأطفال استلام المواد الموزعة بالنيابة عنهم. فبهدف حمايتهم والوقاية من عمل الأطفال ومخاطر الإعاقة والاستجابة لهم، وبهدف دعم المبدأ الأساسي المتمثل في "عدم إلحاق الأذى"، طوّرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) والشركاء المشتركين بين الوكالات في المخيم الإجراءات التشغيلية الموحدة لدعم الأطفال أثناء عمليات التوزيع في مخيم الزعتري للاجئين.

الإجراءات التشغيلية الموحدة لعمليات التوزيع

بهدف ضمان وصول مواد الإغاثة بشكل آمن لجميع العائلات وبهدف حماية الأطفال من عمل الأطفال، تضمنت إجراءات التشغيل الموحدة الأمور التالية:

١- أكشاك الأطفال

عند مدخل كل موقع توزيع، وضع كشكاً للأطفال لفحص الأطفال الذين يدخلون إلى الموقع. تم تدريب جميع الموظفين العاملين في هذا الكشك على مسارات حماية الطفل وإحالة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتم إعدادهم لاتخاذ تدابير فورية، بما في ذلك ضمان تسجيل مواد الإغاثة المعطاة للأطفال غير المصحوبين على بطاقة أسر الحضانة المؤقتة التموينية. بالنسبة إلى الأطفال الذين قدموا بمفردهم لاستلام مواد الإغاثة لهم أو نيابة عن عائلات أخرى، تم تسجيلهم ومقابلتهم لتحديد نوعهم الاجتماعي وعمرهم وأسباب أخذهم المواد ووضعهم العائلي وهشاشتهم وما إذا كان في عائلاتهم أشخاص آخرون فوق سن ١٦ عاماً يمكنهم استلام المواد الموزعة.

بناءً على وضع الطفل يمكن اتخاذ الخطوات التالية:

- الأطفال دون سن ١٢ عامًا لا يُسمح لهم تحت أي ظرف بالدخول إلى مواقع التوزيع. إذا كان أحد أفراد عائلة الطفل يزيد عمره عن ١٦ عامًا ويمكنه تسلّم المواد، يتم إرسال الأطفال إلى المنزل مع كراسة لأهلهم/ مقدمي الرعاية تحتوي على معلومات عن سبب عدم تمكّنهم من استلام المواد الموزّعة وأماكن الاستلام البديلة "ومخطّط المستلم البديل" (انظر أدناه). إذا أشار الأطفال إلى عدم وجود أحد في العائلة بإمكانه استلام المواد، فسيتم إحالتهم مباشرة إلى الخدمات المجتمعية التابعة للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للحصول على الدعم.
- الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و١٦ عامًا الذين ليس لديهم أحد في عائلتهم يمكنه استلام مواد الإغاثة، يحصلون على أهلية "حالة خاصة" لاستلام المواد نيابة عن عائلاتهم في حال عدم وجود أي فرد آخر للقيام بذلك، ولكن، إذا كان أحد أفراد الأسرة فوق سن ١٦ عامًا ويمكنه استلام المواد، فسيتم إرسال الأطفال إلى المنزل مع كراسة لأهلهم/ مقدمي الرعاية.
- الأطفال فوق سن ١٦ عامًا سُمح لهم بعد التحقق من عمرهم، بالدخول إلى موقع التوزيع واستلام المواد نيابة عن عائلاتهم.

٢- مخطّط المستلم البديل

تمّ وضع مخطّط المستلم البديل لضمان حصول الأسر على المواد الموزّعة في حال عدم وجود أي شخص فوق سن ١٦ عامًا لاستلام المواد. تمّ تحديد الأسر المؤهلة من خلال التحديد المباشر ومن خلال إحالات فرق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المعنية بالخدمات المجتمعية والحماية والفرق الميدانية؛ وأكشاك الأطفال؛ ومن خلال منظمة هانديكاب إنترناشيونال (Handicap International)؛ وشركاء فريق العمل المعني بالعمر والإعاقة؛ والمجلس النرويجي للاجئين (NRC)؛ والجهات الفاعلة الأخرى المعنية بالحماية وحماية الطفل. شملت بعض معايير الهشاشة الأسر التي يعيّلها نساء، والأسر التي يعيّلها كبار السن، والأسر التي يعيّلها أشخاص ذوو الإعاقات بالإضافة إلى نقاط ضعف أخرى محدّدة. تمّ تحديد الأسر المستضعفة بشكل مستمرّ وأحيلت إلى الخدمات المجتمعية للتسجيل.

تمتّ إحالة كلّ الحالات المحدّدة إلى شريك مختار للقيام بزيارة منزلية لتحديد الأهلية وتحديد شخص بديل لاستلام المواد، مثل:

- عضو بالغ آخر من العائلة وغير مذكور على نفس البطاقة التموينية؛
 - عضو آخر من خارج العائلة تحدّده الأسرة المستضعفة مثل الجار.
- سجلت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين جميع المستلمين البديلين المعتمدين على بطاقات الأسرة التموينية وعلى قوائم التوزيع (لدى الشركاء)، حتى يتمكن الموظفون من التحقق من المستلمين المؤهلين أثناء عمليات التوزيع.

٣- خطوات تخفيف آثار الأضرار المجتمعية

من بهدف زيادة الوعي حول الإجراءات التشغيلية الموحّدة، حضرت كلّ العائلات جلسات رفع التوعية المجتمعية حول كيفية استلام مواد الإغاثة والأهلية والإجراءات المتّبعة وذلك قبل البدء بعمليات التوزيع. وتمّ نشر الرسائل بشكل فعّال من خلال أكشاك الأطفال، والمراكز المجتمعية، ومراكز الشباب، والأماكن الصديقة للأطفال، والمؤثرين المجتمعيين.

٤- الرصد والمتابعة

- استُخدم الرصد ما بعد التوزيع عبر الهاتف للتأكد من تلقي جميع العائلات المستضعفة مواد الإغاثة الخاصة بها وللإستماع إلى الملاحظات عن العملية. في حال عدم تلقّي العائلة مواد الإغاثة، اتُخذت تدابير متابعة لتقييم السبب، وعند الحاجة، تمّت تسمية مستلم بديل. تمّ دعم الأطفال المعرضين للخطر المحدّدين من قبل شركاء حماية الطفل ورصدهم كجزء من خدمات إدارة الحالة.

المصادر

- الملحق ١. إجراءات التشغيل الموحّدة

المزيد من المعلومات والمصادر متاحين على:

<https://alliancecpha.org>

<https://alliancecpha.org/en/child-protection-hub/child-labour-task-force>